تقرير مدققي الحسابات المستقلين
الى السادة مساهمي البنك الإسلامي الأردني
شركة مساهمة عامة
عمان – المملكة الأردنية الهاشمية

تقرير حول تدقيق القوائم المالية الموحدة

الرأي

لقد قمنا بتدقيق القوائم المالية الموحدة المرفقة للبنك الإسلامي الأردني (شركة مساهمة عامة محدودة) ("البنك") وشركاتها التابعة المشار إليها ("المجموعة") والتي تتكون من قائمة المركز المالي الموحدة كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ وقائمة الدخل الموحدة وقائمة الدخل الشامل الآخر الموحدة وقائمة التغيرات في حقوق الملكية الموحدة وقائمة التدفقات النقدية الموحدة وقائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض الحسن الموحدة للسنة المنتهية في ذلك التاريخ والايضاحات حول القوائم المالية الموحدة وملخص لأهم السياسات المحاسبية.

في رأينا، إن القوائم المالية الموحدة المرفقة تُظهر بعدالة، من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للمجموعة كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٨ وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية حسبما تقرره هيئة الرقابة الشرعية للبنك، وطبقا لمعايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

أساس الرأي

لقد قمنا بتدقيقنا وفقاً لمعايير المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، إن مسؤولياتنا وفقاً لهذه المعايير مفصلة أكثر ضمن بند مسؤولية مدققي الحسابات عن تدقيق القوائم المالية الواردة في تقريرنا هذا. نحن مستقلون عن البنك، وفقاً لقواعد السلوك المهني للمحاسبين القانونيين الصادر عن المجلس الدولي لمعايير السلوك المهني للمحاسبين بالإضافة إلى متطلبات السلوك المهني الاخرى الملائمة لتدقيق القوائم المالية في الأردن، وقد التزمنا بمتطلبات السلوك المهني ومتطلبات المجلس الدولي لمعايير السلوك المهني للمحاسبين. لقد قمنا بالحصول على أدلة تدقيق كافية وملائمة وتوفر أساساً لإبداء الرأي.

امور التدقيق الهامة

ان أمور التدقيق الهامة هي تلك الأمور التي وفقاً لاجتهادنا المهني كانت الأكثر جوهرية خلال تدقيق القوائم المالية للسنة الحالية. لقد تمت دراسة هذه الأمور ضمن الإطار الكلي لتدقيق القوائم المالية لإبداء رأينا حول هذه القوائم ولا نبدي رأياً منفصلاً حول هذه الأمور. تم وصف إجراءات التدقيق المتعلقة بكل امر من الأمور المشار اليها ادناه.

لقد قمنا بالمهام المذكورة في فقرة مسؤولية مدقق الحسابات والمتعلقة بتدقيق القوائم المالية. بالإضافة لكافة الأمور المتعلقة بذلك. بناء عليه فأن تدقيقنا يشمل تنفيذ الإجراءات التي تم تصميمها للاستجابة لتقييمنا لمخاطر الأخطاء الجوهرية في القوائم المالية. ان نتائج إجراءات التدقيق التي قمنا بها، بما في ذلك الإجراءات المتعلقة بمعالجة الأمور المشار اليها ادناه، توفر أساسا لرأينا حول تدقيق القوائم المالية المرفقة.

الخسائر الائتمانية المتوقعة للذمم والتمويلات (ذمم البيوع المؤجلة، ذمم إجارة منتهية بالتمليك، القرض الحسن والذمم الأخرى)، أرصدة وحسابات استثمار لدى بنوك ومؤسسات مصرفية والموجودات المالية بالتكلفة المطفأة. إن الإيضاحات المتعلقة بالخسائر الائتمانية المتوقعة للذمم والتمويلات (ذمم البيوع المؤجلة، ذمم إجارة منتهية بالتمليك، القرض الحسن والذمم الأخرى)، أرصدة وحسابات الاستثمارات لدى بنوك ومؤسسات مصرفية والموجودات المالية بالتكلفة المطفأة قد تم الإفصاح عنها في إيضاحات القوائم المالية رقم (٢)، (٥)، (٦)، (٧)، (٩)، (١٢) و(١٥).	
تعتبر الخسائر الائتمانية المتوقعة لذمم العملاء والتمويلات (ذمم البيوع المؤجلة، ذمم إجارة منتهية بالتمليك، القرض الحسن والذمم الأخرى) والموجودات المالية بالتكلفة المطفأة هي أحد الأمور التي تؤثر على نتائج أعمال البنك، بالإضافة الى كونها من الأمور التي تتطلب الكثير من الاجتهاد لتحديد المرحلة التي يجب تصنيف الذمة او التمويل وقياس خسائر الائتمانية المتوقعة. يقوم البنك باقتطاع ١٠٪ من صافي أرباح الاستثمار المشترك وتحويله إلى صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار وذلك حسب تعليمات البنك المركزي الأردني وقانون البنوك. يتم تطبيق الاجتهاد على مدخلات عملية قياس التدني بما في ذلك مخاطر العميل واحتمالية التعثر وتقييم الضمانات وتحديد تاريخ التعثر، وبالتالي احتساب التدني من ذلك التاريخ.	تضمنت اجراءات تدقيقنا تقييم ضوابط إجراءات منح وتسجيل ومراقبة الذمم والتمويلات وعملية قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة بما في ذلك متطلبات البنك المركزي الأردني للتحقق من فعالية الضوابط الرئيسية المعمول بها والتي تحدد تدني الذمم والتمويلات والموجودات المالية بالتكلفة المطفأة والمخصصات المطلوبة مقابلها. كما تضمنت إجراءاتنا المتعلقة باختبار الضوابط تقييم ما إذا كانت الضوابط الرئيسية في العمليات المذكورة أعلاه قد تم تصميمها وتطبيقها وتنفيذها بشكل فعال بالإضافة لإجراءات لتقيم ما يلي: - مدى ملائمة مراحل التصنيف. - مدى ملائمة عملية تحديد التعرض الائتماني عند التعثر، بما في ذلك النظر في التدفقات النقدية الناتجة عن التسديد والعمليات الحسابية الناتجة عنها. - مدى ملائمة احتمالية التعثر، التعرض الائتماني عند التعثر ونسبة الخسارة بافتراض التعثر للمراحل المختلفة. - مدى ملائمة وموضوعية التقييم الداخلي للتمويلات. - صحة وملائمة عملية احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة. - التمويلات التي تم تحويلها بين المراحل، والأسس تقيم مدى حدوث ارتفاع في مستوى المخاطر للتمويلات من ناحية التوقيت بالإضافة الى تدهور في جودة الائتمان. - عملية احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة للتمويلات بشكل فردي بالإضافة الى فهم اخر التطورات للتمويل من ناحية التدفقات النقدية وإذا كان هناك أي جدولة او هيكلة. لقد قمنا بتدقيق الاتفاقيات القانونية والمرفقات المتعلقة بها للتأكد من وجود الضمانات ووجود الحق القانوني المتعلق بها. لقد قمنا بدراسة إجراءات تقييم الضمانات وفقاً لقواعد التقييم المعتمدة من قبل البنك. لقد قمنا بإعادة احتساب المبالغ المحولة إلى صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار وفقاً لتعليمات البنك المركزي الأردني. كما قمنا بتقييم ما إذا كانت افصاحات القوائم المالية تعكس بشكل مناسب متطلبات هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

المعلومات الأخرى الواردة في التقرير السنوي للبنك لعام ٢٠١٨

تتكون المعلومات الأخرى من المعلومات الواردة في التقرير السنوي غير القوائم المالية وتقرير مدقق الحسابات. ان الإدارة هي المسؤولة عن المعلومات الأخرى ومن المتوقع ان يتاح لنا التقرير السنوي للبنك لعام ٢٠١٨ بعد تاريخ مدققي الحسابات.

ان رأينا حول القوائم المالية لا يشمل المعلومات الأخرى وأننا لا نبدي اي تأكيد حول المعلومات الأخرى.

فيما يتعلق بتدقيق القوائم المالية، ان مسؤوليتنا هي قراءة المعلومات الأخرى عندما تصبح متاحة لنا، بحيث نُقيّم فيما إذا كانت المعلومات الأخرى تتعارض جوهريا مع القوائم المالية او من معرفتنا خلال عملية تدقيق القوائم المالية.

مسؤولية الإدارة والمسؤولين بالحوكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد هذه القوائم المالية وعرضها بصورة عادلة وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية حسبما تقرره هيئة الرقابة الشرعية للبنك ومعايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بالإضافة الى تحديد نظام الرقابة الداخلي الضروري لإعداد قوائم مالية موحدة خالية من الأخطاء الجوهرية سواء الناتجة عن احتيال أو عن غلط.

كما أن الإدارة مسؤولة عن تقييم قدرة البنك على الاستمرار كمنشأة مستمرة والإفصاح عن الأمور المتعلقة بمبدأ الاستمرارية بما في ذلك استخدام مبدأ الاستمرارية في المحاسبة عند إعداد القوائم المالية، إلا إذا كان في نية الإدارة تصفية البنك أو إيقاف عملياتها أو عدم وجود أي بديل واقعي آخر سوى القيام بذلك.

إن المكلفين بالحوكمة مسؤولون عن الاشراف على عملية إعداد التقارير المالية للبنك.

مسؤولية مدققي الحسابات عن تدقيق القوائم المالية

إن أهدافنا تتمثل بالحصول على تأكيد معقول بأن القوائم المالية خالية من الأخطاء الجوهرية سواء الناتجة عن احتيال أو عن غلط وإصدار تقرير التدقيق الذي يتضمن رأينا.

ان التأكيد المعقول هو تأكيد عالي المستوى ولكنه ليس ضمانة إن التدقيق الذي يجري وفقا لمعايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية سيكشف دائما خطأ جوهريا عند وجوده. إن الأخطاء قد تحدث نتيجة لاحتيال أو غلط ويتم اعتبارها جوهرية، إذا كانت منفردة أو مجتمعة يمكن ان يكون لها تأثير على القرارات الاقتصادية المتخذة من قبل مستخدمي هذه القوائم المالية.

إننا نقوم بممارسة الاجتهاد المهني والمحافظة على الشك المهني كجزء من التدقيق وفقا لمعايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وكذلك نقوم بما يلي:

- تحديد وتقييم مخاطر الاخطاء الجوهرية في القوائم المالية، سواء الناتجة عن احتيال أو غلط وتصميم وتنفيذ اجراءات تدقيق تستجيب لهذه المخاطر والحصول على أدلة تدقيق كافية وملائمة توفر أساساً لإبداء الراي. إن خطر عدم اكتشاف خطأ جوهري ناتج عن احتيال يعد أكبر من ذلك الناتج عن غلط لما قد يتضمنه الاحتيال من تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو تأكيدات غير صحيحة أو تجاوز لنظام الرقابة الداخلي.

- الحصول على فهم لنظام الرقابة الداخلي المتعلق بالتدقيق وذلك لتصميم إجراءات تدقيق ملائمة للظروف وليس بهدف ابداء رأي حول مدى فعالية نظام الرقابة الداخلي للبنك.

- تقييم ملاءمة السياسات المحاسبية المطبقة ومعقولية التقديرات المحاسبية والايضاحات المتعلقة بها التي قامت بها الادارة.

- التوصل الى نتيجة حول ملاءمة استخدام الادارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، وبناءً على أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها، وفيما إذا كان هناك عدم تيقن جوهري مرتبط بأحداث أو ظروف قد تلقي بشكوك كبيرة حول قدرة البنك على الاستمرار. واذا ما توصلنا الى نتيجة بأن هناك شك جوهري، فعلينا الإشارة في تقرير التدقيق إلى ايضاحات القوائم المالية ذات الصلة أو تعديل رأينا إذا كانت هذه الايضاحات غير كافية. إن استنتاجاتنا مبنية على أدلة التدقيق التي حصلنا عليها حتى تاريخ تقرير التدقيق، ومع ذلك فإن الأحداث او الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى عدم استمرار البنك في اعمالها كمنشأة مستمرة.

- تقييم العرض العام لهيكل القوائم المالية ومحتواها بما في ذلك الايضاحات حولها وفيما إذا كانت القوائم المالية تمثل المعاملات والأحداث التي تحقق العرض العادل.

- الحصول على أدلة تدقيق كافية وملائمة فيما يتعلق بالمعلومات المالية عن الشركات أو الأنشطة التجارية ضمن نطاق المجموعة لإبداء الرأي حول القوائم المالية الموحدة. إننا مسؤولون عن التوجيه والإشراف وإنجاز عملية التدقيق للمجموعة. ونحن مسؤولون عن رأينا حول التدقيق.

إننا نتواصل مع المسؤولين المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بنطاق التدقيق وتوقيته وملاحظات التدقيق المهمة التي تتضمن أي نقاط ضعف مهمة في نظام الرقابة الداخلية التي يتم تحديدها من قبلنا خلال عملية التدقيق.

نقوم كذلك بتزويد المسؤولين المكلفين بالحوكمة بما يفيد التزامنا بمتطلبات السلوك المهني المتعلقة بالاستقلالية والافصاح للمسؤولين المكلفين بالحوكمة عن كل العلاقات والامور الاخرى التي تظهر على انها تؤثر على استقلاليتنا وما شأنه ان يحافظ على هذه الاستقلالية.

من تلك الأمور التي يتم التواصل بها مع المسؤولين المكلفين بالحوكمة، نقوم بتحديد الأمور الاكثر أهمية على تدقيق القوائم المالية للسنة الحالية والتي تمثل أمور التدقيق الهامة. اننا نقدم وصف عن هذه الأمور في تقرير التدقيق الا إذا كان القانون أو التعليمات تمنع الإفصاح عن ذلك الامر، او في حالات نادرة جدا والتي بناءاً عليها لا يتم الافصاح عن ذلك الامر في تقريرنا لان العواقب السلبية المتوقعة للإفصاح قد تفوق المنفعة العامة الناتجة عنه.

تقرير حول المتطلبات القانونية

يحتفظ البنك بقيود وسجلات محاسبية منظمة بصورة أصولية تتفق مع القوائم المالية للبنك ونوصي بالمصادقة عليها.

إرنست ويونغ/ الأردن
إرنست ويونغ
محاسبون قانونيون
عطاء إبراهيم الكركي
ترخيص رقم ٨٨٢

عمان – المملكة الأردنية الهاشمية
٦ شباط ٢٠١٩